

د. مُحَمَّدُ بْنُ سِرَارِ الْيَامِي

عِلْمَاءُ الشَّرْعِيَّةِ

وَمَا كَانَتْ لَهُمْ حَقُوقُهُمْ وَمَسْئُولِيَّاتُهُمْ



عِلْمَاءُ الشَّرْعِ

وَمَكَانُهُمْ وَخُوفُهُمْ وَمَسِيرُهُمْ



الطبعة الأولى
١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م
جميع الحقوق محفوظة



الكويت- الجھراء- القيصرية القديمة- مجمع كابيتول مول- السرداب- محل ٢٤

Website : www.daradahriah.com

E-mail : daradahriah@gmail.com

(+965) 99627333 - (+965) 51155398

الموزعون المعتمدون

مكتبة الميمنة المدنية (المدينة المنورة) daralmimna@gmail.com (+966) 558343947	دار التدمرية للنشر والتوزيع (الرياض) tadmoria@hotmail.com (+966) 114925192	دار أندلسية للنشر والتوزيع (الكويت) darandalusia@hotmail.com (+965) 94747176
مفكرون الدولية للنشر والتوزيع (مصر الجديدة) mofakroun@gmail.com (+2) 01110117447	المكتبة الأسدية للنشر والتوزيع (مكة المكرمة) alasaki2000@hotmail.com (+966) 125273037	مكتبة الشنتيبي للنشر والتوزيع (جدة) hassan_hyge@hotmail.com (+966) 504395716

د . مُحَمَّدُ بْنُ سِرَارِ الْيَامِي

عُلَمَاءُ الشَّرِيعَةِ
وَمَكَانُهُمْ وَحُقُوقُهُمْ وَمَسْئُولِيَاتُهُمْ

دَارُ الظَّاهِرِيَّةِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



إهداء


إلى كل عالم نبيل، وكل شيخ جليل سار على التوحيد طريقاً،
وعلى السنة منهجاً، وجعل سبيله سبيل المؤمنين، أهدي هذا
العمل...

فإلى من نشأت على حفظ شروحه، وجمع تواليفه، ومزاحمة
الطلاب في حلقاته، إلى من حفظنا شرحه المختصر على كتاب
التوحيد حفظاً وشرحاً المطول كذلك، وشرحه على الواسطية
كذلك...

إلى جبل العلم، وإمام العصر، وعالم السنة وسليل أئمة
الدعوة، العالم الجليل والمعلم النبيل، شيخ مشايخنا، معالي
شيخنا الدكتور: صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان زاده الله هدى
وتقى وثباتاً على السنة، ونفعنا بعلمه...
أهدي هذه الورقيات تتلفع بثوب الحياء بين يديه...

ابنكم

د. محمد بن سرار اليامي





المقدمة

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وما أقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين^(١)، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وإمام المتقين وحجة الله على الناس أجمعين، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد :

فإن العلم بأحكام الله الشرعية هو أمر ضروري على كل مسلم ومسلمة في كل ما لا يسعها جهله، ليتمكن المسلم من أداء فرائض ربه على هدى وبصيرة.

ولا يمكن للمسلم أن يفهم دينه ويعمل به، إلا إذا عرف أحكامه، وأولاه اهتمامه وعنايته، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال أهل العلم الذين تحصلوا من العلم والمعرفة والضبط ما يؤهلهم للقيام بدور التربية والتعليم والوعظ إلخ.

ولعلماء الشريعة في الإسلام منزلة رفيعة ومكانة مرموقة لا يمكن إنكارها، وكذا لعلماء الشريعة على هذه الأمة حقوق

(١) من مقدمة الإمام أحمد - رحمه الله - في كتابه الرد على الجهمية والزنادقة (ص: ٥٥).

وواجبات، وأيضاً في الوقت ذاته يقع على عاتقهم مهام ومسؤوليات تجاه هذه الأمة وتجاه أفرادها.

وفي هذا البحث - إن شاء الله - أتناول موضوع علماء الشريعة ومكانتهم وحقوقهم وأثر ذلك على الفرد والمجتمع، فأسأل الله أن ينفع به ويجعله في ميزان الحسنات يوم القيامة. والحمد لله رب العالمين.

خطة البحث:

- المقدمة.

- التمهيد وفيه بيان مفردات البحث.

- المبحث الأول: مكانة علماء الشريعة في الإسلام ووجوب توقييرهم.

المطلب الأول: مكانة علماء الشريعة.

المطلب الثاني: وجوب توقيير علماء الشريعة.

- المبحث الثاني: تعليم الناس الشريعة، حكمه والحكمة منه وشروطه.

المطلب الأول: حكم تعليم الناس الشريعة.


المطلب الثاني: الحكمة من تعليم الناس الشريعة.

المطلب الثالث: شروط تعليم الناس الشريعة عند المختصين.

المطلب الرابع: من هو عالم الشريعة، والفرق بينه وبين المفكرين والخطباء والوعاظ.

- المبحث الثالث: حقوق علماء الشريعة، ومهامهم، ومسؤولياتهم في الإسلام.
- المطلب الأول: حقوق علماء الشريعة.
- المطلب الثاني: مهام علماء الشريعة ومسؤولياتهم.
- الخاتمة:
- وفيها أبرز النتائج والتوصيات.
- الفهارس:
- وتشتمل على فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.







التمهيد وفيه بيان مفردات البحث

أولاً: التعريف بالعلماء لغة واصطلاحاً:

أ- تعريف العلماء لغة:

العلماء: جمع عالم، والعالم: اسم فاعل من عَلِمَ يَعْلَمُ عِلْماً، نقيض جَهْلٌ^(١).

ب- تعريف العالم اصطلاحاً:

تعددت تعريفات العالم عند المختصين، ف قيل: «العالم: اسم وضع لذوي العلوم من الملائكة والثقلين أي الجن والإنس»^(٢). وأبرز ما قيل في تعريفه أنه: «من دارت الفتيا على أقوالهم بين الأنام، الذين خصوا باستنباط الأحكام، وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام»^(٣).

ثانياً: تعريف الشريعة لغة واصطلاحاً:

أ- تعريف الشريعة لغة:

الشريعة: مَشْرَعَةٌ المَاءِ، وهو موردُ الشاربية. وقد شَرَعَ لَهُمْ يَشْرَعُ شَرْعاً، أي سن^(٤).

(١) ينظر: العين (٢/ ١٥٢)، تهذيب اللغة (٢/ ٢٥٣)، مقاييس اللغة (٤/ ١٠٩).

(٢) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (٢/ ١١٥٧).

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٨).

(٤) ينظر: العين (١/ ٢٥٣)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١٢٣٦)، مقاييس

ب- تعريف الشريعة اصطلاحاً:

الشريعة والشرائع: ما شرع الله للعباد من أمر الدين، وأمرهم بالتمسك به من الصلاة والصوم والحج وشبهه^(١).

ثالثاً: تعريف المكانة لغة واصطلاحاً:

أ- تعريف المكانة لغة:

المكانة: مصدر مَكُنَ، وهي المنزلة العظيمة، يقال: وَلَفْلَانِ مَكَانَةٌ عِنْدَ السُّلْطَانِ، أي منزلة^(٢).

ب- تعريف المكانة اصطلاحاً:

لا يختلف تعريف المكانة في الاصطلاح كثيراً عن تعريفها في اللغة، فالمكانة في الاصطلاح هي المنزلة العظيمة ذات الشأن المرتفع، والمقام المحترم^(٣).

رابعاً: تعريف الحقوق لغة واصطلاحاً:

أ- تعريف الحقوق لغة:

الحقوق: جمع حق، والحقُّ: خلاف الباطل، يقول ابن فارس: «الْحَاءُ وَالْقَافُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى إِحْكَامِ الشَّيْءِ

اللغة (٣/ ٢٦٢).

(١) ينظر: العين (١/ ٢٥٣)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١٢٣٦).

(٢) ينظر: جهرة اللغة (٢/ ٩٨٣)، تكملة المعاجم العربية (٩/ ١٧٤)، معجم اللغة العربية المعاصرة (٣٢١١٥).

(٣) ينظر: تكملة المعاجم العربية (٩/ ١٧٤)، معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ١٩٧٥).

وَصِحَّتِهِ»^(١)، وقال المناوي: «الحق: لغة الثابت الذي لا يسوغ إنكاره»^(٢).

ب- تعريف الحقوق اصطلاحاً:

الحَقُّ: خلاف الباطل. والحَقُّ: واحد الحُقُوقِ.

قيل: «الحكم المطابق للواقع»^(٣).

خامساً: تعريف المسؤوليات لغة واصطلاحاً:

أ- تعريف المسؤوليات لغة:

المسؤوليات: جمع مَسْئُولِيَّةٍ: وهي مصدر صناعي من مَسْئُولٍ، مأخوذ من مادة سَأَلَ: سَأَلَ يَسْأَلُ سُؤْلاً وَمَسْأَلَةً، والسُّؤْلُ: ما يسأله الإنسان^(٤).

ب- تعريف المسؤولية اصطلاحاً:

قيل هي: «حَالٌ أَوْ صِفَةٌ مِنْ يَسْأَلُ عَنْ أَمْرٍ تَقَعُ عَلَيْهِ تَبَعْتُهُ»^(٥).

وقيل: هي «ما يكون به الإنسان مسؤولاً ومطالباً عن أمور أو أفعال أتاها»^(٦).

(١) مقاييس اللغة (٢/ ١٥)، وينظر: الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية (٤/ ١٤٦٠).


(٢) التوقيف على مهمات التعاريف (ص: ١٤٣).

(٣) المرجع السابق (ص: ١٤٣).

(٤) ينظر: العين (٧/ ٣٠١)، الصحاح تاج اللغة (٥/ ١٧٢٣)، معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٠٢٠).

(٥) المعجم الوسيط (١/ ٤١١).

(٦) المنجد في اللغة والأعلام، ص: ٣١٦.





المبحث الأول: مكانة علماء الشريعة في الإسلام

ووجوب توقييرهم

المطلب الأول: مكانة علماء الشريعة:

للعلماء في الشريعة الإسلامية مكانة عظيمة، ومنزلة رفيعة، فطاعتهم قرنت بطاعة الله جل وعز وطاعة الرسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

وقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وعطاء بن السائب أنهم فسروا ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾، بأنهم: «أهل العلم»^(١). وقال الله جل وعز: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ [فاطر: ٢٨].

وقال جل وعز: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩]. وقال جل وعز: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

وقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

وقد استنبط الإمام ابن القيم -رحمه الله- من هذه الآية فضل

(١) تفسير الطبري (٨/ ٥٠٠).

العلماء وشرف منزلتهم فقال: «وفي ضمن هذه الشهادة الإلهية الثناء على أهل العلم الشاهدين بها وتعديلمهم. فإنه سبحانه قرن شهادتهم بشهادته وشهادة ملائكته، واستشهد بهم -جل وعلا- على أجل مشهود به، وجعلهم حجة على من أنكر هذه الشهادة، كما يحتج بالبينة على من أنكر الحق، فالحجة قامت بالرسول على الخلق، وهؤلاء نواب الرسول وخلفاؤهم في إقامة حجج الله على العباد»^(١)، وقال الإمام القرطبي -رحمه الله-: «في هذه الآية دليل على فضل العلم وشرف العلماء وفضلهم، فإنه لو كان أحد أشرف من العلماء لقرنهم الله باسمه، واسم ملائكته كما قرن اسم العلماء»^(٢).

وقال جل وعز: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

والأدلة من السنة في بيان مكانة العلماء وشرف منزلتهم كثيرة، منها:

١- عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء هم ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ولكنهم ورثوا العلم، فمن أخذه فقد أخذ بحظ وافر»^(٣).

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٣/ ٤٣٩).

(٢) تفسير القرطبي (٤/ ٤١).

(٣) أخرجه أبو داود برقم (٣٦٤١)، والترمذي برقم (٢٦٨٢)، وابن ماجه برقم (٢٢٣)، وأحمد برقم (٢١٧١٥).

٢- عن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»^(١).

٣- عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أذناكم»، ثم قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته وأهل السموات والأرضين، حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت - يُصَلُّونَ على معلِّم الناس الخير»^(٢).

وقال العلامة ابن القيم - رحمه الله تعالى -: «العلماء هم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء؛ بهم يهتدي الحيران في الظلماء، وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب»^(٣).

المطلب الثاني: وجوب توقير علماء الشريعة:

حث الشريعة الإسلامية على وجوب توقير علماء الشريعة؛ لما لهم من منزلة رفيعة، ومكانة عظيمة، وقد ورد في وجوب توقيرهم، والحث على تبجيلهم الكثير من النصوص الشرعية، منها:

١- عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه»^(٤).

٢- عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشئبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي

(١) أخرجه البخاري برقم (٧١)، ومسلم برقم (١٠٣٧).

(٢) أخرجه الترمذي برقم (٢٦٨٥).

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١ / ٨).

(٤) أخرجه أحمد برقم (٢٢٧٥٥)، والحاكم برقم (٤٢١).

فيه والجافي عنه، وإكرامَ ذي السلطان المقسط»^(١).

وإن كان ذلك في حامل القرآن، فما بالك بحامل القرآن،
وحامل العلم!! فتوقير العلم والعلماء هو من إجلال الله -تعالى-
وتعظيم شريعته، وامتثال أمره.

٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ»^(٢). قال ابن حجر رحمه الله تعالى:
«المراد بولي الله: العالم بالله المواظب على طاعته»^(٣).

فالأمة التي لا تقدر علماءها ولا تجعلهم في أسمى وأعلى
مكانة؛ هي أمة لديها خلل في تفكيرها، وتراجع في قيمها
ومبادئها وأخلاقها.

قال أبو جعفر الطحاوي في عقيدته المشهورة: «وعلماء
السلف من السابقين، ومن بعدهم من التابعين، أهل الخير والأثر،
وأهل الفقه والنظر، لا يُذكَرون إلا بالجميل، ومن ذكَّروهم بسوءٍ،
فهو على غير السبيل»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (٣٥٧)، وأبو داود برقم (٤٨٤٣).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٦٥٠٢).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١١ / ٣٤٢).

(٤) العقيدة الطحاوية (ص: ٨٢).



المبحث الثاني: تعليم الناس الشريعة حكمه والحكمة منه وشروطه

المطلب الأول: حكم تعليم الناس الشريعة:

إن تعليم الناس شريعة رب العباد هو من أوجب الواجبات، وأكد المهام المناطة بالعلماء، «فيقول تعالى: -منبها لعباده المؤمنين على ما ينبغي لهم- ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾ أي: جميعا لقتال عدوهم، فإنه يحصل عليهم المشقة بذلك، وتفتوت به كثير من المصالح الأخرى، ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ﴾ أي: من البلدان، والقبائل، والأفخاذ ﴿طَائِفَةٌ﴾ تحصل بها الكفاية والمقصود لكان أولى.

ثم نبه على أن في إقامة المقيمين منهم وعدم خروجهم مصالح لو خرجوا لفاتهم، فقال: ﴿لِيَنفَقَهُوْا﴾ أي: القاعدون ﴿فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ أي: ليتعلموا العلم الشرعي، ويعلموا معانيه، ويفقهوا أسرارها، وليعلموا غيرهم، ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم.

ففي هذا فضيلة العلم، وخصوصا الفقه في الدين، وأنه أهم الأمور، وأن من تعلم علما، فعليه نشره وبثه في العباد، ونصيحتهم فيه فإن انتشار العلم عن العالم، من بركته وأجره، الذي ينمى له. وأما اقتصار العالم على نفسه، وعدم دعوته إلى سبيل الله

بالحكمة والموعظة الحسنة، وترك تعليم الجهال ما لا يعلمون، فأى منفعة حصلت للمسلمين منه؟ وأي نتيجة نتجت من علمه؟ وغايته أن يموت، فيموت علمه وثمرته، وهذا غاية الحرمان، لمن آتاه الله علماً ومنحه فهماً»^(١).

ويجب على العلماء أن يقوموا بتطبيق أحكام الله تعالى على مصالح العباد في كل زمان ومكان على مقدار علمهم في المساجد والمعابد والمنتديات العامة، وفي المحافل عند سنوح الفرصة. فإذا هم فعلوا ذلك كثر في الأمة الخير، وندر فيها وقوع الشر، وائتلفت قلوب أهلها، وتواصوا بالحق، وتواصوا بالصبر، وسعدوا في دنياهم وآخرتهم^(٢).

المطلب الثاني: الحكمة من تعليم الناس الشريعة:

تبرز الحكمة العظيمة من تعليم الناس الشريعة من قول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، فعبادة الله سبحانه وتعالى وامتثال أمره، وأداء الفرائض، ولزوم الطاعات، واجتناب النواهي والموبقات هو الغاية العظمى التي من أجلها خلق الله عز وجل الإنس والجن، ولا يتم ذلك على الوجه الأكمل والطريق الأمثل إلا من خلال تعليم الناس شرائع الدين المختلفة.

وتعليم الناس الشريعة يكون بتعلم أصولها وفروعها، ومن أخص ذلك؛ تعلم الفقه في دين الله تعالى، ليكون الإنسان على

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٥٥).

(٢) ينظر: تفسير المراغي (٤/ ٢٣).

بصيرة من دينه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «الفقه في الدين: فهم معاني الأمر والنهي، ليستبصر الإنسان في دينه، ألا ترى قوله تعالى: ﴿لِيَنْفَقَهُوا فِي الدِّينِ وَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]. فقرن الإنذار بالفقه؛ فدل على أن الفقه ما وزع عن محرم، أو دعا إلى واجب، وخوف النفوس مواقعته، المحظورة»^(١). وقال النووي رحمه الله تعالى: «والفقه في الدين، والحث عليه... قائد إلى تقوى الله تعالى»^(٢).

المطلب الثالث: شروط تعليم الناس الشريعة عند المختصين:

أما الشروط التي وضعها المختصون للعالم الذي يتصدى لتعليم الناس الشريعة، فقد تباينت فيها أراؤهم، فمنهم من جعلها شرطين، ومنهم من جعلها أربع، وعند التأمل نجد أنها تدور في فلك واحد ولكن بعبارات مختلفة.

فقد ذهب الأمدي إلى أنهما شرطان، فقال:

«الشرط الأول: أن يعلم وجود الرب تعالى وما يجب له من الصفات، ويستحقه من الكمالات، وأنه... حي، عالم، قادر، مريد، متكلم، حتى يتصور منه التكليف، وأن يكون مصدقا بالرسول وما جاء به من الشرع المنقول بما ظهر على يده من المعجزات والآيات الباهرات، ليكون فيما يسنده إليه من الأقوال والأحكام محققا.

الشرط الثاني: أن يكون عالما عارفا بمدارك الأحكام

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٦/ ١٧١).

(٢) شرح النووي على مسلم (٧/ ١٢٨).

الشرعية، وأقسامها، وطرق إثباتها، ووجوه دلالاتها على مدلولاتها، واختلاف مراتبها، والشروط المعتمدة فيها على ما بيناه، وأن يعرف جهات ترجيحها عند تعارضها، وكيفية استثمار الأحكام منها، قادراً على تحريرها وتقريرها والانفصال عن الاعتراضات الواردة عليها.

وإنما يتم ذلك بأن يكون عارفاً بالرواة وطرق الجرح والتعديل والصحيح والسقيم، لا كأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وأن يكون عارفاً بأسباب النزول والناسخ والمنسوخ في النصوص الإحكامية، عالماً باللغة والنحو^(١).

وذهب الشاطبي إلى أنهما أربع، فقال:

«قال بعض العقلاء لا يسمى العالم بعلم ما عالمًا بذلك العلم على الإطلاق، حتى تتوفر فيه أربعة شروط أحدها أن يكون قد أحاط علماً بأصول ذلك العلم على الكمال.

والثاني: أن تكون له قدرة على العبارة عن ذلك العلم.

والثالث: أن يكون عارفاً بما يلزم عنه.

والرابع: أن تكون له قدرة على دفع الإشكالات الواردة على ذلك العلم»^(٢).

وقد زاد الشاطبي شرطاً خامساً في كتابه الاعتصام، وهو شهادة العلماء له بالعلم وجواز التعليم، فقال: «والعالم إذا لم يشهد له العلماء، فهو في الحكم باق على الأصل من عدم العلم، حتى

(١) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٤/ ١٦٢، ١٦٣).

(٢) الإفادات والإنشادات (ص: ١٠٧).

يشهد فيه غيره ، ويعلم من نفسه ما شهد له به ، وإلا فهو على يقين من عدم العلم ، أو على شك ، فاختيار الإقدام على هاتين الحالتين على الإحجام لا يكون إلا باتباع الهوى ؛ إذا كان ينبغي له أن يستفتي في نفسه غيره ، ولم يفعل وكان من حقه ألا يقدم إلا أن يقدمه غيره ، ولم يفعل»^(١).

وقد أفاد الإمام ابن القيم رحمه الله شرطاً طيباً وهو اليقين الذي يدفع الشبهات ، فقال : «إن العالم الراسخ في العلم لو وردت عليه من الشبه بعدد أمواج البحر ، ما أزالته يقينه ، ولا قدحت فيه شكاً ؛ لأنه قد رسخ في العلم ، فلا تستفزه الشبهات ، بل إذا وردت عليه ، ردها حرس العلم وجيشه مغلولة مغلوبة»^(٢).

وبناءً على ما تقدم ، يمكن إجمال ما ذكره العلماء في شروط العالم أنها سبعة شروط :

أولاً : أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً .

ثانياً : أن يكون عالمًا بأغلب أحكام الكتاب والسنة .

ثالثاً : أن يكون على علم بمسائل التوحيد ، وما يجب لله سبحانه وتعالى .

رابعاً : أن يكون عالمًا بلسان العرب ومسائل الأصول وغير ذلك من مهمات العلم كالإجماع والناسخ والمنسوخ .. إلخ .

خامساً : أن تكون له قدرة على دفع الإشكالات الواردة على ذلك العلم .

(١) الاعتصام للشاطبي (٢/ ٧٣٨).

(٢) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ١٤٠).

سادساً: أن يشهد له العلماء بالعلم وجواز التعليم.

سابعاً: أن يكون لديه اليقين الذي يدفع به الشبهات.

المطلب الرابع: من هو عالم الشريعة، والفرق بينه وبين المفكرين والخطباء والوعاظ.

لم يستخدم العلماء - ولا سيما الأصوليون - مصطلح «العالم» بالمعنى المتعارف عليه في القرون المتأخرة، ولكن اشتهرت في القرون المتقدمة مصطلحات أخرى كالفقيه والمفتي والمجتهد، وما شابه ذلك، وقد ذهب كثير من الأصوليين إلى أنه لا فرق بين «المجتهد» و«المفتي»، وأن «المجتهد» هو «المفتي»^(١).

يقول الشوكاني: «وَأَمَّا الْمُفْتِي فَهُوَ الْمُجْتَهِدُ ... ومثله قول من قال: إن المفتي الفقيه»^(٢).

وقد عُرِفَ بتعاريف، منها:

تعريف ابن السبكي عن والده، قال: «هو من هذه العلوم ملكة له وأحاط بمعظم قواعد الشرع ومارسها بحيث اكتسب قوة يفهم بها مقصود الشارع»^(٣).

وقيل هو: «الذي يبذل وسعه لاكتساب حكم شرعي ظني عملي من أدلته التفصيلية»^(٤).

(١) أدب المفتي والمستفتي (ص: ٢٧).

(٢) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (٢/ ٢٤٠).

(٣) الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع (٣/ ٨٣).

(٤) المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول (ص: ٢٤١).

وأبرز ما قيل في تعريفه هو تعريف ابن القيم -رحمه الله- الذي عرفه بقوله: «من دارت الفتيا على أقوالهم بين الأنام، الذين خصوا باستنباط الأحكام، وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام»^(١). فعلماء الشريعة، هم ورثة الأنبياء، وأئمة الدين، وقدوة الأمة، ومنارات الهدى.

التفريق بين العلماء وبين المفكرين والخطباء والوعاظ:

وقد يختلط على بعض الناس التفريق بين العلماء وبين من قد يشته فيهم في الظاهر، كالمفكرين أو الخطباء أو الوعاظ أو من على شاكلتهم.

ولا يعني هذا التفريق الحط من قدر المفكرين أو الخطباء أو الوعاظ، بل لكل هؤلاء الاحترام والتقدير، ومنزلتهم بين الناس مرموقة، وأثرهم في الأمة لا يمكن إنكاره، ولكن منزلة العلماء لا يدانيها منزلة؛ لما يحملونه في صدورهم من علم، ولما منَّ الله جل وعزبه عليهم من قرائح علمية يتمكنون بها من القيام بدور عظيم، وهو بيان حكم الله تعالى في المسائل التي قد تشته على الناس، فيزيلون الغمامة، ويرفعون الجهالة، ويُعَبِّدُونَ الناس لله رب العالمين.

وللتفريق بين العالم والمفكر نجد أن:

المفكر: هو مصطلح جديد على الثقافة الإسلامية، بل هو جديد على الثقافة العالمية أيضًا، فلم يكن هذا المصطلح من

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١ / ٨).

المصطلحات المستخدمة في القرون المتقدمة، ثم شاع استخدامه مؤخرًا ليعبر عن طائفة من المجتمع تقوم بالتأمل والتفكير في ظروف وأحوال المجتمع، وتُعمل العقل في الأمور والعلوم لتصل إلى نتيجة أو حل أو قرار^(١).

وقد عرف المفكر بأنه: «من يعمل العقل في المعلوم للوصول إلى معرفة المجهول»^(٢).

والمفكر يعرف شيئاً عن كل شيء، يعني أنه يعرف أساسيات ومبادئ أغلب العلوم، وربما ليس على دراية بأدق تفاصيل العلوم. وهذه المقومات لا تؤهله لأن يكون متخصصاً في فن بعينه، بحيث يطلق عليه عالم، فالعالم هو الذي أحاط بكل جزئيات وتفاصيل العلم الذي يحمله، كعالم الشريعة، أو عالم الفلك أو عالم الهندسة.. إلخ.

والمفكر عادة ما يميل إلى الاهتمام بما يخدم المجتمع من أمور عامة، كالسياسة والاجتماع والاقتصاد وما شابه ذلك، ولذلك ينسب عادة للفن الذي يخدم المجتمع من خلاله، فيقال: المفكر السياسي، المفكر الاجتماعي، المفكر الاقتصادي.. إلخ.

وقد شاع مؤخرًا استخدام مصطلح «مفكر إسلامي»، وهو مصطلح حديث رده بعض العلماء، وقبله بعضهم، قال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- عن مصطلح «فكر إسلامي» و«مفكر إسلامي»: «كلمة «فكر إسلامي» من الألفاظ

(١) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ١٧٣٣).

(٢) المرجع السابق (٣/ ١٧٣٤).

التي يحذر منها، إذ مقتضاها أننا جعلنا الإسلام عبارة عن أفكار قابلة للأخذ والرد، وهذا خطر عظيم أدخله علينا أعداء الإسلام من حيث لا نشعر. أما «مفكر إسلامي» فلا أعلم فيه بأساً لأنه وصف للرجل المسلم والرجل المسلم، يكون مفكراً^(١).

أما التفريق بين العالم والواعظ، فالواعظ هو الذي يقوم بوظيفة الوعظ، والوعظ: هو «النصْح والتذكير بالعواقب»^(٢).

والواعظ هو الذي ينصح الناس ويذكرهم بالعواقب ويرغبهم في الآخرة ويزهدهم في الدنيا بكلامه وبظاهر سيرته.

والوعظ هو أحد أساليب الدعوة إلى الله تعالى، وهو جزء من مهمة الأنبياء والمرسلين - عليهم السلام -.

قال الله تعالى لنبيه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السامة علينا»^(٣).

ولم يعد مصطلح الواعظ مستخدماً في هذه الأيام، فقد أطلق عليه اليوم اسم الداعية، وتغير المسميات لا ينفي جوهر الوظيفة، فالداعية هو الذي يعظ الناس ويذكرهم بالآخرة، وعادة ما يكون للواعظ أو الداعية أسلوباً جذاباً يؤثر به على الناس؛

(١) فتاوى أركان الإسلام (ص: ٢٠٠).

(٢) الصحاح تاج اللغة (٣/ ١١٨١).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٦٨)، ومسلم برقم (٢٨٢١).

ليرقق قلوبهم، وهذه المقومات التي يحملها الواعظ أو الداعية لا تؤهله للقيام بدور العالم الشرعي، فالعالم الشرعي - كما تقدم - هو الذي أحاط بمعظم قواعد الشرع ومارسها بحيث اكتسب قوة يفهم بها مقصود الشارع ليعين للناس أحكام الله جل وعز.

أما التفريق بين العالم الشرعي والخطيب، نجد أنه لا يختلف دور الخطيب كثيراً عن دور الواعظ أو الداعية، فالخطيب هو الذي يقوم بدور الوعظ والدعوة إلى الله جل وعز، ولكن يتميز عن غيره بكونه مفوه الكلام، منمق الأسلوب، مزخرف العبارات.


وقد ورد عن الصحابة رضي الله عنهم التفريق بين العالم والخطيب، فقد ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «إنكم في زمان كثير علماءؤه قليل خطباءؤه، وكثير معطوه قليل سؤاله، فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة، وإن من البيان سحرا، وإن من بعدكم زمانا كثير خطباءؤه قليل علماءؤه، كثير سؤاله قليل معطوه»^(١).

وفي التفريق بين العالم وبين غيره ممن قد يشبته به من الطوائف الأخرى يقول الشيخ عبد السلام بن برجس - رحمه الله - رحمة واسعة -: «إن من يستحق أن يطلق عليه لفظ العالم في هذا الزمن - وأقولها بكل صراحة - قليل جداً، ولا نبالغ إن قلنا نادر، وذلك أن للعالم صفات قد لا ينطبق كثير منها على أكثر من يتسبب إلى العلم اليوم. فليس العالم من كان فصيحاً بليغاً، بليغاً في خطبه، بليغاً في محاضراته، ونحو ذلك، وليس العالم من ألف كتاباً، أو

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه برقم (٣٧٨٧)، والطبراني في الكبير برقم (٨٥٦٦)، والحاكم في المستدرک برقم (٨٤٨٧)، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

نشر مؤلفا، أو حقق مخطوطة أو أخرجها؛ لأن وزن العالم بهذه الأمور فحسب هو المترسب وللأسف في كثير من أذهان العامة، وبذلك انخدع العامة بالكثير من الفصحاء والكتاب غير العلماء، فأصبحوا محل إعجابهم، فترى العامي إذا أسمع المتعالم من هؤلاء يُجيش بتعالمة الكذاب يضرب يمينه على شماله تعجبا من علمه وطَّرَبَه، بينما العالمون يضربون بأيمانهم على شمائلهم حُزنا وأسفا لانفتاح قبح الفتنة. فالعالم حقا من تَوَلَّعَ بالعلم الشرعي، وألَمَّ بمجمل أحكام الكتاب والسنة، عارفا بالناسخ والمنسوخ، بالمطلق والمقيد، بالمجمل والمفسر، واطلع أيضا على أقاويل السلف فيما أجمعوا عليه واختلفوا فيه»^(١).

(١) من هم العلماء، عبد السلام بن برجس، ص ٢١، ٢٢.





المبحث الثالث: حقوق علماء الشريعة، ومهامهم، ومسؤولياتهم في الإسلام

المطلب الأول: حقوق علماء الشريعة:

أما حقوق علماء الشريعة على الأمة فكثيرة، وقد تقدم إيراد بعضها في مطلب سابق، وأزيد عليها ما يلي:

١- التوقير والاحترام:

وهذا كان ديدن السلف الصالح رحمهم الله، فقد كانوا يعرفون قيمة وقدر العالم، وكانوا يعطونه من التقدير والاحترام ما يستحقه، فقد ورد أن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- أخذ بركاب ناقة زيد بن ثابت رضي الله عنه وقال: «هكذا أمرنا أن نفعل لعلمائنا وكبرائنا»^(١).

وقال صالح بن أحمد بن حنبل: «مشى أبي مع بغلة الشافعي، فبعث إليه يحيى بن معين، فقال له: يا أبا عبد الله، أما رضيت إلا أن تمشي مع بغلته؟ فقال: يا أبا زكريا لو مشيت من الجانب الآخر كان أنفع لك»^(٢).

٢- عدم الوقيعة فيهم، والتنقص من قدرهم:

قال أبو حاتم الرازي -رحمه الله-: «علامة أهل البدع

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/ ٥١٤).

(٢) تاريخ بغداد (٢/ ٤٠٦).

الوقية في أهل الأثر»^(١).

فقد اشتهر بين السلف الصالح رحمهم الله أن الوقية في أهل العلم، والتنقص من قدرهم هو علامة على الابتداع وانحراف السلوك.

٣- عدم الاستخفاف بهم:

قال عبد الله بن المبارك -رحمه الله-: «حق على العاقل أن لا يستخف بثلاثة: العلماء والسلاطين والإخوان، فإن من استخف بالعلماء ذهب آخرته، ومن استخف بالسلطان ذهب دنياه، ومن استخف بالإخوان ذهب مروءته»^(٢).

٤- الإقرار والاعتراف لهم بالفضل والجميل:

فإن هذا الإقرار هو من باب الوفاء للعالم بحقه، وبغيره لن يعطى العالم شيئاً من حقوقه؛ لأن هذا الإقرار يستلزم عند كل العقلاء قدرًا من التقدير والتقدير بحسب ذلك التقدم والتميز؛ ولأن عدم الإقرار به لن يدع للعالم عند الجاحد لتقدمه وتميزه أيّ داعٍ للتقدير والتقدير.

٥- الدعاء لهم:

لقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

(١) العلو للعلي الغفار (ص: ١٩٠).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٥١).

وقد كان الفضلاء من أهل العلم يدعون للعلماء، قال الميموني: «سمعت أحمد بن حنبل يقول: ستة أدعو لهم سحرًا، أحدهم الشافعي»^(١).

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «قلت لأبي: يا أبتى أي رجل كان الشافعي فإني سمعتك تكثر من الدعاء له؟ فقال لي: يا بني كان الشافعي كالشمس للدنيا، وكالعافية للناس فانظر هل لهذين من خلف، أو منهما عوض»^(٢).

- مسألة: التعامل مع العلماء في اجتهاداتهم إذا جانبوا الصواب:

لابد أن يُعلم أن من باب حسن الظن في الناس ولاسيما العلماء أن نعتقد أنهم لا يتعمدون مخالفة أحكام الله جل وعز أو أحكام نبيه صلى الله عليه وسلم، بل إنهم يدورون مع الحق حيث دار، ويجتهدون لذلك، ولكن الطبيعة البشرية تقتضي أن يقع الإنسان فيما يؤاخذ به؛ سواء كان ذلك في الأمور العلمية أو العملية، قال ابن تيمية -رحمه الله-: «وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته، دقيق ولا جليل، فإنهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل واحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله ﷺ، ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه، فلا بد من عذر له في تركه»^(٣).

(١) تاريخ بغداد (٢/ ٤٠٦).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٤٠٦).

(٣) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص: ٩).

فإن وُجد للعلماء مسائل جانبوا فيها الصواب، فإنهم ما قصدوا مخالفة الدليل، وإنما نتج ذلك عن اجتهاد منهم، وتحريٍّ للحق، ولكنهم اجتهدوا فأخطئوا، فهم يترددون بين الأجر والأجرين، للمخطئ منهم أجر واحد، وللمصيب منهم أجران. وقد كان للسلف رحمهم الله منهجًا عظيمًا في التعامل مع العلماء الذين جانبوا الصواب في بعض المسائل، ومن ذلك:

أولاً: الإنصاف مع المخالف:

وهذا كان منهج السلف رحمهم الله مع المخالفين من العلماء، فقد كانوا يعرفون قدر الخطأ، ولا يعطونه أكبر من حجمه، ولا ينسون سابقة قائله، وظروفه التي حملته على فعله، «قال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد: سمعت يحيى بن معين، وذكر عنده علي بن المديني، فحملوا عليه، فقلت: ما هو عند الناس إلا مرتد، فقال: ما هو بمرتد، هو على إسلامه، رجل خاف، فقال^(١)»^(٢).

ثانياً: معرفة لغة المتكلم وحقائقه رأيه:

فإذا لم يع الإنسان حقيقة قول العالم المخطئ ومقصده من اصطلاحاته؛ حمله على غير مقصوده، وقد طبق شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- هذا الضابط لَمَّا تناول كلامًا للجنيد في التوحيد فقال: «هذا الكلام فيه إجمال، والمحق يحمله محملاً حسناً وغير المحق يدخل فيه أشياء... وأمَّا الجنيد فمقصوده

(١) يعني أنه أجاب في الفتنة، فقال بخلق القرآن.

(٢) سير أعلام النبلاء (١١ / ٥٧).

التوحيد الذي يشير إليه المشايخ، وهو التوحيد في القصد والإرادة وما يدخل في ذلك من الإخلاص والتوكل والمحبة»^(١).

ثالثاً: عدم الإنكار في مسائل الاجتهاد ما لم تُخالف الدليل:

فيجب ألا يتعجل المرء في الإنكار على أهل العلم في المسائل التي يقع فيها الاجتهاد إلا عند مخالفتها دليلاً صحيحاً، وصريحاً في المسألة؛ قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «والصواب ما عليه الأئمة أن مسائل الاجتهاد ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوباً ظاهراً مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه، فيسوغ فيها إذا عُدَّ فيها الدليل الظاهر الذي يجب العمل به الاجتهاد؛ لتعارض الأدلة، أو لخفاء الأدلة فيها، وليس في قول العالم إن هذه المسألة قطعية أو يقينية، ولا يسوغ فيها الاجتهاد طَعْنٌ على مَنْ خالفها، ولا نسبة له إلى تَعَمُّدٍ خلاف الصواب، والمسائل التي اختلف فيها السلف والخلف - وقد تيقنا صحة أحد القولين فيها - كثير»^(٢).

رابعاً: مراعاة أحوال العلماء وتقدير ظروفهم:

فينبغي النظر في أحوال العلماء، والتعمق في الظروف التي دفعتهم إلى مخالفة الصواب، أو مخالفة الأولى، قال بشر بن عبد الواحد: «رأيت أبا نعيم في المنام، فقلت: ما فعل الله بك؟ - يعني: فيما كان يأخذ على الحديث -، فقال: نظر القاضي في أمري، فوجدني ذا عيال، فعفا عني، قلت - القائل الذهبي -:

(١) الاستقامة (١/ ٩٢).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ٢٢٤).

ثبت عنه أنه كان يأخذ على الحديث شيئاً قليلاً لفقره، قال علي بن خشرم: سمعت أبا نعيم يقول: يلومونني على الأخذ وفي بيتي ثلاثة عشر نفساً، وما في بيتي رغيـف.

قلت -القائل الذهبي-: لأموه على الأخذ يعني: من الإمام، لا من الطلبة»^(١).

المطلب الثاني: مهام علماء الشريعة ومسؤولياتهم:

وكما أن لعلماء الشريعة حقوق على هذه الأمة، فكذلك عليهم مهام ومسؤوليات، منها:

أولاً: التفاعل مع المجتمع بالترية، والتعليم، والكتابة والتأليف.

فالواجب على العلماء أن يبلغوا رسالة الله تعالى، بكافة الوسائل التي يمكنهم استخدامها في ذلك لقول الله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]. وقال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].

فنشر رسالة الله سبحانه وتعالى تقتضي من العالم أن يجاهد بلسان وقلمه في سبيل نشر العلم الشرعي بين جميع طبقات المجتمع.

ثانياً: أن يكونوا قدوة صالحة للمجتمع، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾  كَبُرْ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢-٣].

(١) سير أعلام النبلاء (١٠ / ١٥٢).

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من خطورة القدوة السيئة، فقال عليه السلام: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع أهل النار عليه فيقولون أي فلان ما شأنك أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت أمركم بالمعروف ولا آتية وأنهاكم عن المنكر وآتية»^(١).

ثالثاً: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

لقول الله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].
وقوله ﷺ: «من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»^(٢).

ومن لوازم ذلك: التصدي للمبتدعين، والفساق، والمنحرفين، والمغالين، والجافين، وأصحاب الشبهات والشهوات؛ فهذا من أوجب الواجبات وأهم المسؤوليات التي تقع على عاتقهم، فهم حائط الصد الذي يقف حارساً للشريعة، مدافعاً عنها، وبإذلاً الجهد في بيانها وإبرازها.

رابعاً: عدم كتمان العلم عن الناس:

لقوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَلْجَمَ

(١) أخرجه البخاري برقم (٣٢٦٧)، ومسلم برقم (٢٩٨٩).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٦٧٤).

يوم القيامة بلجام من نار»^(١).

وكان الصحابة يخافون من كتم أي علم أخذوه عن الرسول ﷺ، فقد حدّث معاذ بن جبل رضي الله عنه أنس بن مالك «أن النبي ﷺ ومعاذ رديفاه على الرّحل، قال: «يا معاذ بن جبل»، قال: «لبيك يا رسول الله وسعديك»، قال: «يا معاذ»، قال: «لبيك يا رسول الله وسعديك»، ثلاثاً، قال: «ما من أحدٍ يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار»، قال: «يا رسول الله، أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟» قال: «إذا يتكلموا»، وأخبر بها معاذ عند موته تأثماً^(٢).

خامساً: الصدع بكلمة الحق:

وهذا من أبرز مسؤوليات العالم تجاه أمته، فإنه قد تقع بالأمّة فتن وشبهات، لا يستطيع الجاهل فيها أن يميز بين الحق والباطل، فيجب على أهل العلم قول الحق ولو أغضب غيرهم، فلا ينظرون إلى رد غيرهم، بل ينظرون إلى العهد الذي بينهم والميثاق الذي عليهم من ربهم.

وقول كلمة الحق له ضوابط ومعايير، فالأمر ليس على عواهنه، ومن أبرز تلك الضوابط:

١ - أن تكون كلمة الحق مبنية على دلائل علمية وشرعية

ثابتة .

(١) أخرجه أبو داود برقم (٣٦٥٨)، والترمذي برقم (٢٦٤٩)، وابن ماجه برقم (٢٦٤)، وأحمد برقم (٧٥٧١).

(٢) أخرجه البخاري برقم (١٢٨)، ومسلم (٣٢).

٢- أن يصاحب قول كلمة الحق الموعظة الحسنة والحكمة البليغة؛
لقول الله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾
[النحل: ١٢٥].

٣- إن تطلب المقام المجادلة لإثبات كلمة الحق، فلا بد
أن يكون الجدل مع المخالف بالتي هي أحسن؛ لقوله تعالى:
﴿ وَحَدِّثْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥].

٤- اختيار الزمان والمكان الملائم لقول كلمة الحق.

٥- التفصيل في مقام النطق بكلمة الحق، فإن كان المقام مما
يخاطب به جموع الناس، فتكون النصيحة على العموم، فلا توجه
لشخص بعينه، أو أفراد بعينهم، بل تكون النصيحة بالعموم لقول
النبي صلى الله عليه وسلم: «ما بال أقوام..»^(١).

أما إن كانت النصيحة لذي سلطان فلا بد أن تراعى الضوابط
التي وضعها العلماء في ذلك الشأن؛ فتكون المناصحة بالرفق
واللين والأسلوب الحسن، وألا تكون علانية، فقد روى ابن أبي
عاصم في السنة عن عياض بن غنم أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال: «من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبيده علانية ولكن
يأخذ بيده فيخلوا به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي
عليه»^(٢).

قال الإمام النووي: «وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم
على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتنبههم وتذكيرهم برفق

(١) أخرجه البخاري برقم (٥٠٦٣)، ومسلم برقم (١٤٠١).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة برقم (١٠٩٦)، وقد صحح إسناده الألباني في
ظلال الجنة (٢/ ٥٢١).

ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم وتآلف قلوب الناس لطاعتهم، قال الخطابي رحمه الله: ومن النصيحة لهم الصلاة خلفهم والجهاد معهم وأداء الصدقات إليهم وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم وأن يدعى لهم بالصلاح.... انتهى»^(١).

(١) شرح النووي على مسلم (٢/ ٣٨).



الخاتمة

وفي خاتمة هذا البحث، أشير إلى أبرز النتائج والتوصيات:
النتائج:

- ١- العلم بأحكام الله الشرعية هو أمر ضروري على كل مسلم ومسلمة في كل ما لا يسعهما جهله.
- ٢- حثت الشريعة الإسلامية على وجوب توقير علماء الشريعة؛ لما لهم من منزلة رفيعة، ومكانة عظيمة، فهم الموقعون عن الله جل وعز وعن رسوله صلى الله عليه وسلم.
- ٣- احترام علماء الإسلام وتوقيرهم دليل على صحة إيمان الأمة وسلامة إسلامها.
- ٤- إن تعليم الناس شريعة رب العباد هو من أوجب الواجبات وأكد المهام المناطة بالعلماء.
- ٥- يجب على العلماء أن يقوموا بتطبيق أحكام الله تعالى على مصالح العباد في كل زمان ومكان على مقدار علمهم في المساجد والمعابد والمنتديات العامة، وفي المحافل عند سنوح الفرصة.
- ٦- عبادة الله سبحانه وتعالى وامتهال أمره، وأداء الفرائض، ولزوم الطاعات، واجتناب النواهي والموبقات هو الغاية العظمى التي من أجلها خلق الله عز وجل الإنس والجن.

٧- تباينت الشروط التي وضعها المختصون للعالم الذي يتصدى لتعليم الناس الشريعة، فمنهم من جعلها شرطين، ومنهم من جعلها أربع، وعند التأمل نجد أنها تدور في فلك واحد ولكن بعبارات مختلفة.

٨- حقوق علماء الشريعة على الأمة كثيرة، منها: التوقير والاحترام، عدم الوقعة فيهم، والتنقص من قدرهم، عدم الاستخفاف بهم، الإقرار والاعتراف لهم بالفضل والجميل، الدعاء لهم.

٩- يقع على عاتق علماء الشريعة مهام ومسؤوليات تجاه هذه الأمة، منها: التفاعل مع المجتمع بالتربية، والتعليم، والكتابة والتأليف، أن يكونوا قدوة صالحة للمجتمع، وعدم كتمان العلم عن الناس، التصدي للمبتدعين، والفساق، والمنحرفين، وأصحاب الشبهات، الصدع بكلمة الحق.



فهرس المصادر والمراجع

- ١- الإحكام في أصول الأحكام، المؤلف: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان.
- ٢- أدب المفتي والمستفتي، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الثانية - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٣- الأدب المفرد بالتعليقات، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٤- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين

صالح فرفور، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الطبعة الأولى
١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٥- الاستقامة، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن
عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد
ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق:
د. محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود -
المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.

٦- الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع
الجوامع، المؤلف: حسن بن عمر بن عبد الله السيناوني المالكي
(المتوفى: بعد ١٣٤٧هـ)، الناشر: مطبعة النهضة، تونس، الطبعة:
الأولى، ١٩٢٨م.

٧- الاعتصام، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي
الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن
عيد الهاللي، الناشر: دار ابن عفران، السعودية، الطبعة: الأولى،
١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٨- إعلام الموقعين عن رب العالمين، المؤلف: محمد
بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية
(المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر:
دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٩- الإفادات والإنشاءات، المؤلف: إبراهيم بن موسى
الشاطبي الأندلسي أبو إسحاق، المحقق: محمد أبو الأجنان،

الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٤٠٣-١٩٨٣ م.

١٠- تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

١١- تفسير المراغي، المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦ م.

١٢- تكملة المعاجم العربية، المؤلف: رينهارت بيتر آن دُوزي (المتوفى: ١٣٠٠هـ)، نقله إلى العربية وعلق عليه: ج ١-٨: محمد سليم النعيمي، ج ٩، ١٠: جمال الخياط، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، الطبعة: الأولى، من ١٩٧٩- ٢٠٠٠ م.

١٣- تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.

١٤- التوقيف على مهمات التعاريف، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)،

الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

١٥- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١٦- جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١٧- جامع بيان العلم وفضله، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١٨- الجامع لأحكام القرآن، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية- القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.

١٩- جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن

دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

٢٠- الرد على الجهمية والزنادقة، المؤلف: أبو عبد الله

أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: صبري بن سلامة شاهين، الناشر: دار الثبات للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى.

٢١- رفع الملام عن الأئمة الأعلام، المؤلف: تقي الدين أبو

العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٢٢- السنة، المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد

بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ.

٢٣- سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد

بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

٢٤- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث

بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني
(المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد،
الناشر: المكتبة العصرية، صيدا- بيروت.

٢٥- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَورة
بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)،
تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي،
 وإبراهيم عطوة، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي
الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٢٦- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد
الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى:
٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب
الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ/
١٩٨٥ م.

٢٧- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل
بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم
للملايين- بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٢٨- صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو
عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر،
الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم
محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٢٩- صحيح مسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن
القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد

الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٠- العقيدة الطحاوية، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ.

٣١- العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبِي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، الناشر: مكتبة أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

٣٢- فتاوى أركان الإسلام، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١ هـ)، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر: دار الثريا للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ.

٣٣- الفتاوى الكبرى لابن تيمية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.

٣٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار

المعرفة- بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٣٥- كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٦- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٣٧- المستدرک علی الصحیحین، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠م.

٣٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

- ٣٩- المصنف، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي - الهند، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٤٠- المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول، المؤلف: أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنيوي، الناشر: المكتبة الشاملة، مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- ٤١- المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.
- ٤٢- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ٤٣- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى، وآخرون، دار الدعوة، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٤٤- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٤٧- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة،

المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٤٥- المكتبات والمعلومات والتوثيق، سعد الهجرسي، سيد حسب الله، دار الثقافة العلمية، الإسكندرية، مصر، ١٩٩٩م.

٤٦- من هم العلماء، عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم، دار الكتاب والسنة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م.

٤٧- المنجد في اللغة والأعلام، ص: ٣١٦، دار المشرق، بيروت. ط: الأربعون ٢٠٠٣م.

٤٨- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.


٤٩- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، المؤلف: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م.



فهرس الموضوعات

الموضوع	صفحة
إهداء.....	٥
المقدمة.....	٧
التمهيد وفيه بيان مفردات البحث.....	١١
أولاً: التعريف بالعلماء لغة واصطلاحاً.....	١١
ثانياً: تعريف الشريعة لغة واصطلاحاً.....	١١
ثالثاً: تعريف المكانة لغة واصطلاحاً.....	١٢
رابعاً: تعريف الحقوق لغة واصطلاحاً.....	١٢
خامساً: تعريف المسؤوليات لغة واصطلاحاً.....	١٣
المبحث الأول: مكانة علماء الشريعة في الإسلام ووجوب توقييرهم.....	١٥
المطلب الأول: مكانة علماء الشريعة.....	١٥
المطلب الثاني: وجوب توقيير علماء الشريعة.....	١٧
المبحث الثاني: تعليم الناس الشريعة حكمه والحكمة منه وشروطه.....	١٩
المطلب الأول: حكم تعليم الناس الشريعة.....	١٩
المطلب الثاني: الحكمة من تعليم الناس الشريعة.....	٢٠

- المطلب الثالث: شروط تعليم الناس الشريعة عند
المختصين ٢١
- المطلب الرابع: من هو عالم الشريعة، والفرق بينه وبين
المفكرين والخطباء والوعاظ ٢٤
- المبحث الثالث: حقوق علماء الشريعة، ومهامهم،
ومسؤولياتهم في الإسلام ٣١
- المطلب الأول: حقوق علماء الشريعة ٣١
- المطلب الثاني: مهام علماء الشريعة ومسؤولياتهم ٣٦
- الخاتمة ٤١
- فهرس المصادر والمراجع ٤٣
- فهرس الموضوعات ٥٣



لعلماء الشريعة في الإسلام منزلة رفيعة
ومكانة مرموقة لا يمكن إنكارها، وكذا
لعلماء الشريعة على هذه الأمة حقوق
وواجبات، وأيضاً في الوقت ذاته يقع على
عاتقهم مهام ومسؤوليات تجاه هذه الأمة
وتجاه أفرادها .



@daradahriah



dar adahriah



www.daradahriah.com



daradahriah@gmail.com